



الجمهورية العربية السورية

القانون رقم / ١٣٧ /

بيان

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام الدستور.

وعلی ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤٤٣/٨/١٠ هـ الموافق ٢٠٢٢/٣/١٣.

يصدر ما يلي:

٦٧٨  
٢٠٢٢/٣/١٣

المادة ١ - تستوفي وزارة الصناعة رسوماً مالية على النحو الآتي:

- أ- رسوم منح الترخيص والسجل الصناعي أو الحرفي وتعديلاته أو تمديده أو نقل ملكيته.
- ب- رسوم منح شهادة التسجيل الصناعي أو الحرفي وتصديقها أو تعديلها أو منح بدل ضائع أو تالف.
- ج- رسوم منح الموافقة على طلب (المستثمر- الصناعي - الحرفى).
- د- رسوم منح شهادة تسجيل سيارة نقل للمنشأة الصناعية أو الحرفية.
- هـ- رسوم منح موافقة على إحداث مركز تدريب حرفى والتعديلات الطازنة عليه.
- وـ- رسوم تصديق شهادة التدريب الصادرة عن مركز التدريب الحرفى.
- زـ- رسوم منح رخصة ممارسة حرفة تعقب المعاملات وكتاب العرائض.
- حـ- رسوم إجراء الكشف على المنشآت الصناعية والحرفية.
- طـ- رسوم المصادقة على شهادات المنشأ للدراجات النارية والسيارات.
- يـ- رسوم المصادقة على خاتم اتحاد غرف الصناعة وغرف الصناعة والاتحاد العام للحرفيين.

المادة ٢ - تحدد الرسوم على النحو الآتي:

قيمة رسم منح شهادة التسجيل الليرة سورية/	قيمة رسم منح الترخيص الليرة سورية/	اسم الخدمة
١٠٠,٠٠٠ مائة ألف	٣٠٠,٠٠٠ ثلاثمائة ألف	ترخيص الشركات والمؤسسات والأفراد وفق تغيرات الاستثمار أو تغيير الجهة المستفيدة
١٠٠,٠٠٠ مائة ألف	٢٠٠,٠٠٠ مئتا ألف	ترخيص الشركات والمؤسسات والأفراد وفق القانون رقم ٢١/١٩٥٨ لعام ١٩٥٨ وتعديلاته للمنشآت الصناعية أو نقل ملكيتها

محمد عبد الله  
وزير الصناعة

٥٠,٠٠٠ خمسون ألف	١٠٠,٠٠٠ مائة ألف	ترخيص الشركات والمؤسسات والأفراد وفق المرسوم التشريعي رقم ٤٧ / عام ١٩٥٢ للمنشآت الحرفية أو نقل ملكيتها أي تعديل على الترخيص أو تجديد الترخيص
٢٥٪ من رسم منح الترخيص	٢٥٪ من رسم منح الترخيص	منح شهادة بموجب أي تعديل على التسجيل أو منح شهادة بدل ضائع أو تالف التسجيل
قيمة رسم الخدمة /ليرة سورية/		اسم الخدمة
٢٥,٠٠٠ خمسة وعشرون ألفاً		الموافقة على طلب (المستثمر - الصناعي - الحرفى) لالغاء الترخيص أو السجل المنزوع
١٠٠,٠٠٠ مائة ألف		اعتماد قائمة وسائط النقل الخدمية للمشاريع الصناعية المرخصة وفق تشريعات الاستثمار أو تعديليها
٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً		منح شهادة تسجيل وسائط النقل الخدمية للمنشأة الصناعية أو الحرفية
٢٠٠,٠٠٠ مئتا ألف		منح الموافقة لأحداث مركز تدريب حرفى
١٠٠,٠٠٠ مائة ألف		أى تعديل على موافقة إحداث مركز تدريب حرفى
٢٥٠,٠٠٠ مئتان وخمسون ألفاً		منح رخصة ممارسة حرف تعقب المعاملات وكتاب العرائض
٥,٠٠٠ خمسة آلاف		تصديق صورة طبق الأصل لكل نسخة عن شهادة التدريب الصادرة عن مركز التدريب الحرفى
٥,٠٠٠ خمسة آلاف		تصديق صورة طبق الأصل لكل نسخة عن شهادة تسجيل المنشأة الصناعية أو شهادة ممارسة الحرفة الصناعية
٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً		الموافقة على طلب (المستثمر - الصناعي) لاعتماد أو إجراء أي تعديل على قائمة الآلات والتجهيزات والمعدات للمشاريع الصناعية المرخصة
٢٥,٠٠٠ مائة ألف		منح الموافقة على طلب (المستثمر - الصناعي - الحرفى) بعد منح شهادة التسجيل من حيث تعديل مصدر أو مواصفات الآلات - شطب آلات - أو إضافة آلات متممة - استبدال آلات بشكل لا يؤثر على بيانات الإنتاج وخاتمة المشروع - تعديل بالمواد الأولية - إضافة أو تعديل الشعار التجارى - إعطاء بيانات متعلقة بالمنشأة /آلات - مواد أولية .../
٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً		منح الموافقة على طلب (المستثمر - الصناعي - الحرفى) للحصول على قائمة المواد الأولية ومستلزمات الإنتاج للتجارب
٢٥,٠٠٠ مائة ألف		منح الموافقة على كل إجازة استيراد محالة إلى مديريات الصناعة
١٠٠,٠٠٠ مائة ألف		إصدار قرار تأسيس الجمعيات التعاونية الإنتاجية
٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً		الكشف على المشاريع الصناعية
٢٥,٠٠٠ مائة ألف		الكشف على المنشآت الحرفية

الكشف عن حفنة شرف بمكتب شرف	٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً
الكشف عن حفنة شرف بمكتب شرف	٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً
مصنوعة من حفنة شرف بمكتب شرف	١٠,٠٠٠ عشرة آلاف
مصنوعة من حفنة شرف بمكتب شرف	٥٠,٠٠٠ خمسون ألفاً
مصنوعة من حفنة شرف بمكتب شرف	١٠,٠٠٠ عشرة آلاف
مصنوعة من حفنة شرف بمكتب شرف	٥,٠٠٠ خمسة آلاف
مصنوعة من حفنة شرف بمكتب شرف	٥,٠٠٠ خمسة آلاف

المادة ٣ - يلغى القانون رقم ١٢/١٤١٨ لعام ٢٠١٨ م.

المادة ٤ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

دمشق في ٢٠ / ٦ / ١٤٤٣ هجري الموافق لـ ٢٠٢٢ / ٣ / ٣ ميلادي

١٠٦٧

رئيس الجمهورية  
بشار الأسد

الأمانة العامة لمحافظة حمص

التاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٢

الرقم ٩١٣ / و/٥١٠

مديرية الشؤون المالية

إلى كافة الوحدات الإدارية والأجهزة المرتبطة - المحافظة

للاطلاع والتقييد بالمضمون

محافظ حمص

المهندس بسام مدوح بارسيك

بالتفویض نائب رئيس المكتب التنفيذي

ياس خوري

صورة العنة  
أعضاء المكاتب التنفيذية

مديريات / الرقابة الداخلية - الشؤون المالية والمحاسبة

- المعلوماتية للنشر على الانترنت - المصنف

٥/٩